

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٦٧ لسنة ١٩٧٥

بالمعنى من العقوبة المحكوم بها على النقيب صيدلى سابقا /  
عادل عباس أحمد اسماعيل في القضية رقم ٢٧ لسنة ١٩٦٧  
جنايات عسكرية القاهرة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ بإصدار قانون العقوبات والقوانين

المعلقة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون الأحكام العسكرية

والقوانين المعلقة له ؛

قرر :

مادة ١ - يعنى من العقوبة المحكوم بها على النقيب صيدلى (سابقا) عادل  
عباس أحمد اسماعيل في القضية رقم ٢٧ لسنة ١٩٦٧ جنايات عسكرية القاهرة .

مادة ٢ - لا يرتب هذا القرار حقا خاصا للمعنونه ، في العود إلى  
الخدمة بالقوات المسلحة أو في صرف أية مستحقات مالية خلافا للقانون .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويحمل به تاريخ  
نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ جادى الأول سنة ١٣٩٥ ( ٢١ مايو سنة ١٩٧٥ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٧٢ لسنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص المعاهد

الدينية وبتعيين الرؤساء الدينيين وبالأديان المسموح بها في البلاد والقوانين

المعلقة له ؛

قرر :

مادة ١ - الترخيص لطائفة الأقباط الإنجليي الوطنيين بإقامة كنيسة  
الكرازه بالإنجيل الرسولية بالمنشية الجديدة بمدينة طما محافظة سوهاج ، على  
قطعة الأرض الموضحة بالرسم المرافق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ جادى الأول سنة ١٣٩٥ ( ٢١ مايو سنة ١٩٧٥ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٧٣ لسنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص المعاهد

الدينية وبتعيين الرؤساء الدينيين وبالأديان المسموح بها في البلاد والقوانين

المعلقة له ؛

قرر :

مادة ١ - الترخيص لطائفة الأقباط الأدينتست بإقامة كنيسة على  
شارع الشهيد يسرى راغب بمدينة أسيوط محافظة أسيوط ، على قطعة  
الأرض الموضحة بالرسم المرافق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ جادى الأول سنة ١٣٩٥ ( ٢١ مايو سنة ١٩٧٥ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٧١ لسنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد

الدينية وبتعيين الرؤساء الدينيين وبالأديان المسموح بها في البلاد والقوانين

المعلقة له ؛

قرر :

مادة ١ - الترخيص لطائفة الأقباط الإنجليي بإقامة الكنيسة المعمدانية  
الرسولية بتقاطع شارعى ابن الرشيد ومصطفى كامل بمدينة بنى سويف محافظة  
بنى سويف ، على قطعة الأرض الموضحة بالرسم المرافق .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ جادى الأول سنة ١٣٩٥ ( ٢١ مايو سنة ١٩٧٥ )

أنور السادات